يناقش طلب تحديد إجازته الصيفية من 17 الجاري حتى 4 سبتمبر

«البلدي» يبحث حظر التدخين بالأماكن المغلقة

بداح العنزي

عبدالله المحري

يعقد المجلس البلدي جلسته العادية صباح اليوم برئاسة عبدالله المحري، حيث سيناقش توصية اللجنة القانونية بشأن حظر التدخين في الأماكن المغلقة وشبه المغلقة بناء على الضوابط والاشتراطات الخاصة في قانون البيئة.

ويتضمن جدول الأعمال اقتراح عدد من الأعضاء بتحديد إجازة المجلس اعتبارا من 17 الجاري حتى 4 سبتمبر.

ويتضمن جدول الأعمال التالي:

التصديق على قرارات المجلس البلدي المتخذة في اجتماعه رقم 2022/1د1 لدور الانعقاد الأول للفصل التشريعي الثالث عشر.

الشكوى المقدمة من عدد من أهالي منطقة غرب عبدالله المبارك بشأن تغيير اسم منطقة غرب عبدالله المبارك المقترح من قبل لجنة الخدمات العامة.

الكتاب المقدم من المدير العام للهيئة العامة للبيئة عبدالله أحمد الحمود الصباح بشأن قرار منع الشيشة في الأماكن المغلقة.

الاقتراح المقدم من عدد من الأعضاء السابقين بشأن التعاقد مع الشركات الشبابية لتغطية الجلسات إعلاميا.

مشروع كاظمة

طلب الهيئة العامة للطرق والنقل البري تخصيص محطة ضخ لمياه الأمطار في منطقة شاليهات النويصيب وفقا للاتفاقية الاستثمارية رقم (أهـ/ط/228).

الاقتراح المقدم من العضو ناصر الجدعان بشأن الاختناق المروري الواقع في مداخل ومخارج منطقة سلوى.

لا تزيد مساحة المبنى على 10 آلاف متر مربع بارتفاع 10 طوابق

300٪ نسبة البناء في منطقة الشويخ الإدارية

■ 8 أمتار الحد الأقصى لارتفاع الطابقين الأرضي والأول في مباني البنوك بمختلف مناطق الكويت

أوضحت اشتراطات البناء لمنطقة الشويخ (ع) أن تكون نسبة البناء لكل موقع لا تزيد على 300٪ بحيث لا تزيد مساحة المبنى الكلية على 10 آلاف متر مربع بارتفاع 10 طوابق.

وجاءت الاشتراطات كما يلي:

أفرع البنوك والمصارف بمناطق الكويت المختلفة:

هي المباني التي يتم تخصيصها على أملاك الدولة بغرض استعمالها أفرعا للبنوك والمصارف بناء على طلب يقدم من الجهة الحكومية المختصة، ويتم تطبيق شروط البناء التالية:

أ ـ الحد الأقصى للبناء 100٪ من مساحة القسيمة، ويتكون البناء من (سرداب ـ أرضي ـ أول) فقط.

ب ـ الحد الأقصى لارتفاع الطابق الأرضي والأول (8م)، وذلك بحد أقصى (4م) لكل من الأرضي والأول إضافة الى طابق السرداب بارتفاع لا يزيد على (4,5م) ولا يقل عن (2,75م).

ج ـ ضرورة مراعاة متطلبات واشتراطات قوة الإطفاء العام.

د ـ يجب التقيد بتطبيق الكود الكويتي للتصميم العام المعتمد من الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة.

منطقة الشويخ (ع):

هي المنطقة الموصوفة حسب مخططات البلدية والمخصصة للاستعمالات الإدارية، يتم تخصيص القسيمة فيها بقرار من المجلس البلدي بناء على طلب الجهة المختصة، ويطبق بشأنها التالي:

أ ـ نسبة البناء لكل موقع لا تزيد على 300٪ على ألا تزيد المساحة الكلية للمبنى على 10 آلاف متر مربع وبارتفاع 10 طوابق كحد أقصى.

ب ـ يجب عمل سرداب أو أكثر في مختلف مناطق الدولة لإسكان العائلات الكويتية بصفة التملك وفقا للقوانين والقرارات الصادرة بهذا الشأن.

في حالة هدم العقار المخصص ورغبة المالك/ الملاك في البناء يجب ان يكون الطلب مقدما من المالك او الملاك على الشيوع ويتم تطبيق أحد النظامين التاليين على قسيمتهم وفقا لرغبتهم:

أ ـ الجدول رقم (1) بشأن الاشتراطات والمواصفات الخاصة بأبنية السكن الخاص والنموذجي.

ب ـ بناء شقق سكنية مع الالتزام بالاستعمالات وبما لا يتجاوز عدد الشقق والأدوار ومسطح البناء والارتفاعات وجميع الاشتراطات الفنية الأخرى التي كانت مبنية عليه عقاراتهم وفق نظام الهيئة العامة للرعاية السكنية.

هي الشقق التي توزع من قبل الهيئة العامة للرعاية السكنية في مختلف المناطق.

مواقف للسيارات ولا يحسب من ضمن نسبة البناء، وذلك على كامل مساحة القسيمة مضافا إليها عمق الارتداد الأمامي والخلفي لكل موقع، ولا يجوز استغلاله في غير الغرض المخصص له.

ج ـ ضرورة مراعاة متطلبات واشتراطات قوة الإطفاء العام.

د ـ يجب التقيد بتطبيق الكود الكويتي للتصميم العام المعتمد من الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة.

هـ ـ يصدر ترخيص البناء فيها بعد إبرام عقد مع وزارة المالية (إدارة أملاك الدولة والخدمات) بالنسبة للمواقع التي يتم تخصيصها لجهات خاصة.

الشقق الإسكانية التي توزع من قبل الهيئة العامة للرعاية السكنية في مختلف المناطق:

1 ـ أن يبعد الموقع عن الأبنية المجاورة مسافة 15 على الأقل.

2 ـ ان يكون مبنى الفرع منفصلا ولا يكون جزءا من بناء او ضمن بناء قائم.

3 ـ ألا تزيد مساحة الموقع الواحد عن 180م2.

4 ـ يراعى في التصميم الاشتراطات التالية:

أ ـ ان يستخدم المبنى لتخزين اسطوانات الغاز فقط ولا يسمح بتخزين اي مواد اخرى فيه.

ب ـ ان يكون البناء على كامل مساحة العقار وبارتفاع لا يزيد عن 4م.

ج ـ ان تكون مواد البناء للأرضية والجدران والسقف من مواد غير قابلة للاحتراق مقاومة للحريق وفق متطلبات قوة الإطفاء العام.

د ـ ان يتوافر للمخزن التهوية الطبيعية الكافية لتجديد الهواء بصفة مستمرة في المستويين الأعلى والأسفل ويجوز استخدام الوسائل الآلية للتهوية بالإضافة الى التهوية الطبيعية.

هـ ـ لا يجوز ان يكون مبنى التخزين تحت مستوى سطح الارض (سرداب) وألا يكون تحته سرداب أو حفرة او سواها.

و ـ يجب تبليط المساحة المحيطة بمبنى الفرع.

ز ـ ضرورة مراعاة متطلبات واشتراطات قوة الاطفاء العام.

إعادة تنظيم 4 قسائم في «الجليب»

خالد المطيري مترئسا اجتماع لجنة الفروانية

بداح العنزي

أوصت لجنة محافظة الفروانية في المجلس البلدي خلال اجتماعها امس برئاسة خالد مفلح المطيري بالموافقة على طلب اصحاب العلاقة بشأن إعادة تنظيم القسائم 1،2، 3،4 بالقطعة رقم 1 بمنطقة جليب الشيوخ.

وقال المطيري انه تمت الموافقة على طلب وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية تخصيص موقع مسجد بالقطعة رقم 2 بمنطقة العارضية تخزين، وأحالت اللجنة الى الجهاز التنفيذي في البلدية طلب تخصيص مواقع لمحطات تحويل ثانوية بالقطعة رقم 10 بمنطقة خيطان وذلك لإيجاد موقع بديل.

من جانب آخر، أبدت لجنة شؤون البيئة خلال اجتماعها برئاسة م.علياء الفارسي موافقتها للاستئناس برأي الجمعية الكويتية لحماية البيئة.

رفع 949 سيارة و9 قوارب مهملة

كشفت إدارة العلاقات العامة في البلدية عن قيام إدارات النظافة العامة وإشغالات الطرق بجميع المحافظات بتنفيذ جولات ميدانية مكثفة خلال الفترة من 1 يونيو حتى 3 يوليو الجاري لرفع كل ما يعمل على إعاقة الطريق ويشوه المنظر العام من رفع سيارات مهملة وسكراب وقوارب من الساحات والشوارع.

وذكرت ان الجولات أسفرت عن سحب 949 سيارة مهملة وسكراب و9 قوارب و15 دراجة هوائية وذلك بعد اتخاذ جميع الإجراءات القانونية وتم إرسالهم إلى مواقع حجز السيارات في البلدية فضلا عن وضع 6010 ملصقات إنذار على سيارات وقوارب

رفع قارب مهمل

مهملة وسيتم رفعها بعد انتهاء الفترة القانونية لوضع ملصق الإنذار إلى جانب رفع 4 شاليهات.

شريطة ألا تقل مساحة القسيمة عن 1000م2

9 أمتار ارتفاع صالات الأفراح بسرداب ودور أرضي وأول

اشترطت نسبة بناء صالات الأفراح ألا تقل مساحة القسيمة عن 1000م2 وتتكون من سرداب وأرضي وأول وارتفاع المبنى الكلي 9 أمتار.

وجاء في الاشتراطات:

صالات الأفراح

هي المباني التي تتم إقامتها على أملاك الدولة بغرض استعمالها لإقامة صالات افراح بالمناطق السكنية بناء على طلب من الجهة الحكومية المختصة، ويتم تطبيق شروط البناء التالية عند تصميم صالة الأفراح:

1 ـ لا تقل مساحة القسيمة المخصصة لإقامة صالة أفراح عليها عن 1000م2.

2 ـ يتكون البناء من سرداب وأرضي وأول فقط.

3 ـ يسمح بالبناء على كامل مساحة القسيمة بالأرضي والأول والسرداب.

4 ـ لا يزيد الارتفاع الكلي للبناء عن 9م للأرضي والأول (يحسب من منسوب سقف السرداب) اضافة الى بيت الدرج بحيث لا يزيد ارتفاعه عن 3 م ولا يزيد ارتفاع السرداب عن 5م ولا يزيد ارتفاع السرداب فوق مستوى متوسط المنسوب التنظيمي للقسيمة عن 1,5م.

5 ـ لا يسمح باستغلال القسيمة او جزء منه للسكن فيما عدا غرفة للحارس.

6 ـ ضرورة مراعاة متطلبات واشتراطات قوة الاطفاء العام.

7 ـ يجب التقيد بتطبيق الكود الكويتي للتصميم العام المعتمد من الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة.

أفرع الغاز

هي المباني المخصصة لاستغلالها لأفرع الغاز بناء على طلب الجهة الحكومية المختصة، ويتم التقيد بالتالي:

1 ـ أن يبعد الموقع عن الأبنية المجاورة مسافة 15 على الأقل.

2 ـ ان يكون مبنى الفرع منفصلا ولا يكون جزءا من بناء او ضمن بناء قائم.

3 ـ ألا تزيد مساحة الموقع الواحد عن 180م2.

4 ـ يراعى في التصميم الاشتراطات التالية:

أ ـ ان يستخدم المبنى لتخزين اسطوانات الغاز فقط ولا يسمح بتخزين اي مواد اخرى فيه.

ب ـ ان يكون البناء على كامل مساحة العقار وبارتفاع لا يزيد عن 4م.

ج ـ ان تكون مواد البناء للأرضية والجدران والسقف من مواد غير قابلة للاحتراق مقاومة للحريق وفق متطلبات قوة الإطفاء العام.

د ـ ان يتوافر للمخزن التهوية الطبيعية الكافية لتجديد الهواء بصفة مستمرة في المستويين الأعلى والأسفل ويجوز استخدام الوسائل الآلية للتهوية بالإضافة الى التهوية الطبيعية.

هـ ـ لا يجوز ان يكون مبنى التخزين تحت مستوى سطح الارض (سرداب) وألا يكون تحته سرداب أو حفرة او سواها.

و ـ يجب تبليط المساحة المحيطة بمبنى الفرع.

ز ـ ضرورة مراعاة متطلبات واشتراطات قوة الاطفاء العام.

100٪ نسبة بناء السراديب من مساحة القسيمة

استغلال «الميزانين» للأنشطة التجارية بقسائم تخزين العارضية

بداح العنزي

حددت البلدية الاشتراطات والمواصفات الخاصة بأبنية الاستعمالات المختلفة والتي تشمل قسائم تخزين العارضية، صالات الأفراح، أفرع الغاز بجميع المناطق، افرع البنوك والمصارف، منطقة الشويخ (ع).

وتضمن اشتراطات قسائم التخزين:

يتكون المبنى من:

ـ سرداب بنسبة بناء لا تجاوز 100٪ من مساحة القسيمة.

ـ أرضي بنسبة بناء لا تجاوز 80٪ من مساحة القسيمة.

ـ ميزانين بنسبة بناء لا تجاوز 50٪ من مساحة القسيمة.

وذلك على النحو التالي:

1 ـ يسمح بتقسيم الدور الأرضي الى مخازن بحيث لا تقل مساحة المخزن عن 100م2 وتصدر لكل مخزن رخصة تجارية منفصلة.

2 ـ يسمح باستغلال الدور الأرضي والسرداب بالكامل لنشاط واحد فقط (تجهيزات غذائية او مصبغة مركزية) ويسمح بحرية التصميم من حيث التقطيعات الداخلية، وفي هذه الحالة تصدر رخصة تجارية واحدة فقط تشمل السرداب والأرضي.

ويجوز ضم الميزانين للسرداب والأرضي وتصدر للقسيمة رخصة تجارية واحدة فقط تشمل السرداب والأرضي والميزانين حسب الانشطة المسموح بها فقط.

3 ـ يسمح باستغلال الميزانين مكاتب شريطة الا تقل مساحة المكتب عن 100م2 وتصدر لكل مكتب رخصة تجارية منفصلة.

4 ـ يجوز اقامة سنادر للتخزين بالطابق الارضي بحيث لا تزيد مساحتها عن 50٪ من مساحة الوحدة المستغلة في الارضي ويتم تخديمها من داخل الوحدة فقط بدرج داخلي لا يتصل بأي دور آخر سوى الأرضي ولا يزيد ارتفاع السندرة عن 2,30م ولا يسمح ببروزها خارج الوحدة المستغلة بالارضي.

5 ـ يجب الحصول على موافقة قوة الإطفاء العام والالتزام بشروطها.

6 ـ فيما لم يرد به نص خاص تطبق البنود الخاصة بالمباني المقامة في المناطق (الخدمية الحرفية التجارية) الواردة بالجدول الخاص بالاشتراطات والمواصفات الخاصة بمباني المناطق الصناعية ومباني المناطق (الخدمية الحرفية التجارية) ومباني المناطق (الحرفية) ومباني قسائم السكراب.

جمعية مبارك الكبير والقرين التعاونية

إعلان

إعلان عن تأهيل الشركات المتخصصة في أعمال توريد واستبدال وصيانة التكييف للجمعيات التعاونية

تصريح رقم (ف/ش/6/5/2022)

يسر جمعية مبارك الكبير والقرين التعاونية الإعلان عن دعوة تأهيل الشركات المتخصصة في مجال المقاولات لتنفيذ مشروع استبدال التكييف المركزي للسوق المركزي رقم (3).

فعلى الراغبين بالتقدم للمناقصة تقديم نسختين من المستندات (نسخة أصلية موقعة ومختومة بتوقيع معتمد ولن يعتد بالتواقيع الضوئية - وصورة طبق الأصل) ولا يقبل أي تفويض وأن تكون بمظروف واحد محكم إغلاقه ومشمع بالشمع الأحمر ولا يقبل المظروف الممزق أو التالف أو المشوه أو المميز بصفة أو عليه إشارة أو علامة أو دلالة وعلى أن يحتوي على:

1- تقديم صورة من الرخصة التجارية للشركات سارية المفعول.
2- نسخة من اعتماد التوقيع الصادر من الهيئة العامة للقوى العاملة أو من لجنة المناقصات المركزية ساري الصلاحية.
3- تقديم بيان بالجهاز الفني للشركة (15%).
4- تقديم السيرة الذاتية للجهاز الفني (15%).
5- تقديم بيان للمعدات والأجهزة للشركة:
- في حال كانت المعدات مملوكة للشركة تستحق نسبة (30/30%).
- في حال كانت المعدات مؤجرة تستحق نسبة (30/15%).

ويتم تقديم (CD) معتمد يحتوي على المستندات التالية بصيغة Pdf وعلى أن يوضع داخل مظروف العطاء:

أ- بيان الخبرة في المشاريع المماثلة السابقة والجارية من نوع الأعمال (35%).
ب- تقديم السيرة الذاتية للشركة (5%).

ويتم استلام نموذج الإقرار والتعهد من الجمعية والتوقيع والختم عليه بتوقيع معتمد ، وعلى أن يقدم هذا الإقرار مع مظروف التأهيل (بصورة منفصلة وليس ضمن مظروف التأهيل) بمظروف مغلق بالشمع بداخله الإقرار وصورة البطاقة المدنية لصاحب اعتماد التوقيع ولن يتم فتح أي عطاء إلا بوجود هذا الإقرار .

ملاحظات عامة:

1- آلية الاستبعاد من خلال اللجنة الفنية، يتم استبعاد كل من لا يقوم بالختم والتوقيع على المستندات التالية (3،4،5) ، وكل من لم يقدم المستندات المذكورة في البنود رقم (1، 2) وكل من لا يقوم بتقديم (CD).
2- يتم الفحص والتأكد من استيفاء المستندات المقدمة من قبل اللجنة الفنية بوزارة الشئون وبحضور رئيس مجلس إدارة الجمعية، والممثل الحاضر عن المكتب الاستشاري.

وسيتم استبعاد كل من لا يلتزم بالبنود السابقة ، علماً بأن آخر موعد لتقديم طلبات التأهيل يوم الأحد الموافق 2022/7/31 بإدارة المنشآت التعاونية الساعة (12 ظهراً) - منطقة القصور قطعة (5) في أوقات الدوام الرسمي.

وتلتزم الشركة المتقدمة بجميع ما جاء بالإعلان ولن ينظر بأي مستندات بعد الاجتماع خلاف ذلك.

البدالة : 25431802 - 25431810 - فاكس: 25423711

المدير المعين

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العمومية غير العادية لشركة المدار للتمويل والاستثمار (ش.م.ك) عامة

المدار almadar للتمويل والاستثمار FINANCE & INVESTMENT

يتشرف مجلس ادارة شركة المدار للتمويل والإستثمار ش.م.ك (عامة) بدعوة المساهمين الكرام لحضور اجتماع الجمعية العمومية غير العادية والمزمع عقدها في الساعة الحادية عشرة والنصف صباحا - يوم الإثنين الموافق 18 يوليو 2022 ، وذلك في مقر الشركة الكائن في منطقة الصالحية - شارع فهد السالم - برج السلام - دور 14 وذلك لمناقشة جدول الاعمال التالي :-

جدول أعمال الجمعية العمومية غير العادية

• تعديل بعض مواد النظام الاساسي وعقد التأسيس وذلك كما يلي:-

أولا) المادة 1 من النظام الأساسي المادة قبل التعديل
- تأسست طبقا لأحكام قانون الشركات التجارية وهذا النظام الأساسي بين مالكي الأسهم المبينة أحكامها فيما بعد، شركة مساهمة كويتية مقفلة تسمى / المدار للتمويل والاستثمار (شركة مساهمة كويتية عامة).
المادة 1 من النظام الأساسي المادة بعد التعديل
- تأسست طبقا لأحكام قانون الشركات التجارية وهذا النظام الأساسي بين مالكي الأسهم المبينة أحكامها فيما بعد، شركة مساهمة كويتية تسمى شركة المدار للاستثمار (ش.م.ك) عامه

ثانيا) المادة 3 من عقد التأسيس قبل التعديل
- اسم هذه الشركة هو شركة المدار للتمويل والاستثمار (شركة مساهمة كويتية عامة)
المادة 3 من عقد التأسيس بعد التعديل
- اسم هذه الشركة هو شركة المدار للاستثمار (ش.م.ك) عامه

ثالثا) المادة 7 من عقد التأسيس والمادة 4 من النظام الأساسي - قبل التعديل
- الأغراض التي أسست من أجلها الشركة هي القيام بما يلي:-
تستثمر الشركة الأموال لحسابها ولحساب الغير في كافة القطاعات الاقتصادية بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية ولها على وجه الخصوص القيام بما يلي:-
1. ترويج وتسويق الأسهم والسندات بكافة أنواعها لحساب الشركات، وذلك طبقا للمعايير الشرعية الإسلامية.
2. مزاولة أعمال الاستثمار في كافة أنواع الأموال المنقولة سواء لحسابها الخاص أو لحساب الغير بطريقة الوكالة أو الوساطة وذلك فيما عدا قيام الشركة بالمتاجرة لحسابها في السلع.
3. الاقراض والاقتراض وتمويل عمليات التجارة الدولية، وإصدار وتداول السندات الاسلامية بكافة أشكالها وصيغها لعملائها.
4. القيام بأعمال إدارة المحافظ وإدارة أموال الغير طبقا للقوانين ذات العلاقة بوما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
5. شراء واستثمار كافة أنواع المعدات الاستثمارية وإجارتها وتملكها واستئجارها وايجارها وترخيصها ثم بيعها بعدئذ أو التصرف بها بطريقة أخرى.
6. القيام بالاستثمارات العقارية لحساب الشركة أو لحساب الغير.
7. تقديم البحوث والدراسات وغير ذلك من الخدمات الفنية المتعلقة بعمليات الاستثمار وتوظيف الأموال للغير.
8. انشاء وإدارة صناديق الاستثمار طبقا للقوانين واللوائح ذات العلاقة وبعد موافقة الجهات المختصة.
9. تملك وبيع وإجارة حقوق الملكية وحقوق المنفعة وبراءات الاختراع والعلامات المسجلة وحقوق الامتياز.
10. الوساطة المالية وأعمال السمسرة.
11. عمليات منح التسهيلات الائتمانية للمستهلكين.
12. القيام بوظيفة أمين الاستثمار.
13. ترتيب عمليات التمويل الجماعي.
- ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو أن تشترك بأي وجه مع الهيئات التي تزاول أعمالا شبيهه بأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت أو في الخارج ولها أن تنشئ أو تشارك أو تشتري هذه الهيئات أو تلحقها بها.

المادة 7 من عقد التأسيس والمادة 4 من النظام الأساسي - بعد التعديل
- الأغراض التي أسست من أجلها الشركة هي القيام بما يلي:-
1- مزاولة أعمال الاستثمار في كافة أنواع الأموال المنقولة لحساب الغير .
2- مدير محفظة الاستثمار
3- شراء واستثمار كافة أنواع المعدات الاستثمارية وإجارتها للانتفاع بها أو إجارتها وتملكها واستئجارها وايجارها وترخيصها وذلك ثم بيعها بعدئذ أو التصرف بها بطريقة أخرى لحساب الشركة.
4- القيام بالاستثمارات العقارية لحساب الشركة أو لحساب الغير.
5- مستشار استثمار.
6- تملك وبيع وإجارة حقوق الملكية وحقوق المنفعة وبراءات الاختراع والعلامات المسجلة وحقوق الامتياز.
- ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو أن تشترك بأي وجه مع الهيئات التي تزاول أعمالا شبيهه بأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت أو في الخارج ولها أن تنشئ أو تشارك أو تشتري هذه الهيئات أو تلحقها به

والله الموفق
مجلس الادارة

للبيع
بالجملة فقط
تشكيلة واسعة
من الدفايات المستعملة
بسعر مغري
لمزيد من المعلومات والاستفسار يرجى الاتصال على:
66791634